﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ ﴿٢٣﴾﴾ [عبس: 23]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قبلَها:

رَدْعُ المُستكبرين وإنكارُ دَعاوى المُكَذّبين

لمّا ذكر النظم حال المنكرين لدلائل النشر والبعث، والاستمرار على الكفر والعصيان، مع الادعاء بأنَّه ينفذ ما أمر الله به ويتحدَّى وقوع النشر بعدم عودة أحد من الموت؛ ناسب أن يزجر النظم أولئك المكذبين ويعمد إلى إبطال دعواتهم وأباطيلهم.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿يَقْضِ﴾: قَضَى: القافُ والضّادُ والحَرْفُ المُعْتَلُّ أَصْلٌ صحيحٌ يدلُّ على إحكامِ أمرٍ وإتقانِه وإنفاذِه لجِهَتِه[1]، وقضَيتُ بينَ الخصمين وعليهما: حَكَمْتُ، وقضيتُ وطَري: بَلَغْتُه ونِلْتُهُ[2]، فهو الإنهاءُ في قولٍ أوْ عملٍ، بمعنى الإتمامِ والبلوغِ إلى النّهايةِ فيهما[3]. والمرادُ به في الآيةِ: لم يتمَّ ويُكمِلِ الإنسانُ ما يَجبُ عليهُ فعلُهُ بشكل تامّ.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

عـدمُ التأمُّلِ في الدّلائل جرّ إلى الـرّدعِ والإنكـارِ للبَواطِل

المعنى: "أنَّ الإنسانَ لم يقضِ ما أمرَهُ بهِ ربُّه منَ التأمُّل في دلائلِ قُدرته، والتدبّرِ في مَعالم هذا الكونِ المُنبئةِ بوحدانيّةِ خالقِه، النّاطقةِ بأنَّ لها موجدًا يَستحقُّ أنْ يَقصِدَهُ وحدهُ دونَ سِواه، ويتوجه إليه بالعبادة والامتثال إلى ما يأمره به"[4].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

دلالةُ الفصلِ في ﴿كَلَّا﴾

فصلَ النظمُ الكريمُ قولَهُ تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ﴾ عمّا قبلَه،

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قضى).
(2) الفيومي، المصباح المنير: (قضى).
(3) المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن: 9/ 269.
(4) الهرري، حدائق الروح والريحان: 31/ 132.

تَمَيُّزُ الجواب عن السُّؤال دالٌّ على شدّةِ الإبطال

ويختلفُ الغرضُ من الفصلِ باختلافِ التأويلِ في دلالةِ ﴿كَلَّا﴾ وتحديدِ المُنكَر بها: فمَن ذهبَ إلى أنَّها للرّدع والزّجرِ والإنكار؛ يَجْعَلِ: "الرَّدْعَ مُتَوَجِّهًا إلَى ما قَبْلَ ﴿كَلَّا﴾ ممّا يومئ إلَيْهِ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾، أيْ إذا شاءَ اللّه؛ إذْ يومئُ إلَى أنَّ الكافِرَ يُنْكِرُ أنْ يَنْشُرَهُ اللّه، ويَعْتَلُّ بأنَّهُ لم ينشر أحداً مُنْذُ القِدَمِ إلَى الآنَ، ومَوْقِعُ كَلّا عَلَى هَذا التَّأْوِيلِ مَوْقِعُ الجَوابِ بالإبْطالِ، ويكونُ عَلَى هَذا تَأْكِيدًا لِلْإبْطالِ الَّذي في قَوْلِهِ: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ﴾ باعْتِبارِ مَعْناهُ الكِنائِيِّ إنْ كانَ صَرِيحُ مَعْناهُ غَيْرَ باطِلٍ"[1]، وإلى هذا المَعنى ذهبَ ابنُ كثير[2]. ومِنْهُم من يَجْعَل الرَّدْعَ مُتَوَجِّهًا إلَى ما بَعْدَ ﴿كَلَّا﴾ مِمّا يومئ إلَيْهِ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾ أيْ لَيْسَ الأمْرُ كَما يَقولُ هَذا الإنْسانُ الكافِرُ مِنْ أنَّهُ قَدْ أدَّى حَقَّ اللّه الَّذي نَبَّهَهُ إلَيْهِ بدَعْوَةِ الرُّسُلِ، وإليهِ ذهبَ ابنُ جرير[3]، وهوَ أقْرَبُ؛ لِأنَّ ما بَعْدَ ﴿كَلَّا﴾ لَمّا كانَ نَفْيًا ناسَبَ أنْ يُجْعَلَ ﴿كَلَّا﴾ تَمْهِيدًا لِلنَّفْيِ، ومَوْقِعُ ﴿كَلَّا﴾ عَلَى هَذا الوَجْهِ أنَّها جُزْءٌ مِنَ اسْتِئْنافٍ، وقُدِّمَتْ ﴿كَلَّا﴾ في صَدْرِ الكَلامِ الوارِدَةُ لِإبْطالِهِ؛ لِلِاهْتِمامِ بمُبادَرَةِ الزَّجْرِ"[4]. ومَن رأى أنَّ ﴿كَلَّا﴾ بمعنى (حقّاً) فتكونُ الجملةُ استئنافاً ابتدائيًّا، وذهبَ الهرريّ إلى أنَّ الجملةَ تأكيدٌ لكُفرانِ الإنسانِ بالنِّعَم[5].

مَعنى ﴿كَلَّا﴾ والغرضُ منها:

الإثباتُ والإبطالُ مُقرِّرانِ للتمرُّدِ على ذي الجَلال

عبَّر النظمُ الكريم بالحرفِ ﴿كَلَّا﴾ في قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾، وهو: "حَرْفُ رَدْعٍ وإبْطالٍ لِشَيْءٍ يَسْبِقُهُ غالِبًا في الكَلامِ، يَقْتَضي رَدْعَ المَنْسوبِ إلَيْهِ وزجرَهُ، وإبْطالَ ما نُسِبَ إلَيْهِ وإنكارَهُ"[6]،

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 127.
(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 8/ 323.
(3) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 24/ 225.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 127.
(5) الهرري، حدائق الروح والريحان: 31/ 131.
(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 11.

ولمّا كانتْ ﴿كَلَّا﴾ في النّظم هنا غيرَ مُتعيِّنٍ المَردوعُ فيها ولا الكلامُ المُبطَلُ فيها صَريحاً أوْ مَضموناً، اختلفَ المفسِّرون في تحديدِ معناها على قولينِ أوّلاً، وتحديدِ المُنكَر والمَزجورِ فيها ثانياً على الآتي:

أوّلا: التزمَ جمهورُ البصريّينَ مَعنى (الرَّدعِ والإبطال)، لكّنهم اختلَفوا في تحديدِ الكلامِ المُنكَر في النّظم على ما يَأتي:

"جعَلُ الرَّدْعِ مُتَوَجِّهًا إلَى ما قَبْلَ ﴿كَلَّا﴾ ممّا يومئُ إلَيْهِ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾، أيْ إذا شاءَ اللّه، إذْ يومىء إلَى أنَّ الكافِرَ يُنْكِرُ أنْ يَنْشُرَهُ اللّه، ويَعْتَلُّ بأنَّهُ لم ينشرْ أحداً مُنْذُ القِدَمِ إلَى الآنَ"[1]، فيكون ﴿كَلَّا﴾ زجراً وردعاً لمُنكِرِ البعث، وإبطالاً وإنكاراً لما نُسِبَ إليهِ من إبطالِ النّشر ممّا يَتصوّرُهُ وهماً منهُ استدلالاً.

جعلُ الزّمخشريِّ[2] ومَن تَبِعَهُ[3] الرَدْعَ لِلْإنْسانِ عَمّا هوَ عَلَيْهِ، "أيْ مِمّا ذُكِرَ قَبْلَهُ مِنْ شِدَّةِ كُفْرِهِ واسْتِرْسالِهِ عَلَيْهِ دونَ إقْلاعٍ، ويُريدُ أنَّه زجرٌ عَن مَضْمونِ: ﴿مَآ أَكْفَرَهُۥ﴾.

توجيهُ ابنِ عاشورٍ وهو يَتّسقُ معَ توجيهِ ابنِ عطيّة[4] أنَّهُ يَجوزُ أنْ تَكونَ زَجْرًا عَمّا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾ المُكَنَّى بِهِ عَنْ فسادِ اسْتِدْلالِهِمْ بتَأْخيرِهِ، عَلَى أنَّهُ لا يَقَعُ، فيَكونُ الكَلامُ عَلَى هَذا تَأْكيدًا لِلْإبْطالِ الَّذي في قَوْلِهِ: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ﴾ باعْتِبارِ مَعْناهُ الكِنائيِّ إذْ كانَ صَريحُ مَعْناهُ غَيْرَ باطِلٍ، فقَوْلُهُ: ﴿إِذَا شَآءَ﴾ مُؤْذِنٌ بأنَّهُ الآنَ لَمْ يَشَأْ، وذَلِكَ مُؤْذِنٌ بإبْطالِ أنْ يَقع البَعْث عِنْد ما يَسْألونَ وُقوعَهُ، أيْ إنّا لا نَشاءُ إنْشارَهُمُ الآنَ، وإنَّما نَنْشُرُهُمْ عِنْدما نَشاءُ مِمّا قَدَّرْنا أجَلَهُ عِنْدَ خَلْقِ العالَمِ الأرْضيِّ. ويَجوزُ أنْ يَكونَ زَجْرًا عَمّا أفادَهُ قَوْلُهُ: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾، وقُدِّمَتْ ﴿كَلَّا﴾ في صَدْرِ الكَلامِ الوارِدَةُ لِإبْطالِهِ؛ لِلِاهْتِمامِ بمُبادَرَةِ الزَّجْرِ"[5].

توجيهُ الرّدعِ إلَى ما بَعْدَ ﴿كَلَّا﴾ فقط، مِمّا يومئُ إلَيْهِ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾ أيْ لَيْسَ الأمْرُ كَما يَقولُ هَذا الإنْسانُ الكافِرُ مِنْ أنَّهُ قَدْ أدَّى حَقَّ اللّه الَّذي نَبَّهَهُ

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 127.
(2) الزمخشري، الكشاف: 4/ 703.
(3) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 31/ 58، والبيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 287، والهرري، حدائق الروح والريحان: 31/ 131.
(4) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/ 439.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 128.

إلَيْهِ بدَعْوَةِ الرُّسُلِ وبإيداعِ قوَّةِ التفكيرِ فيهِ، وهوَ أقْرَبُ؛ لِأنَّ ما بَعْدَ ﴿كَلَّا﴾ لَمّا كانَ نَفْيًا ناسَبَ أنْ يُجْعَلَ ﴿كَلَّا﴾ تَمْهيدًا لِلنَّفْيِ"[1]. وعلى كلِّ هذه التوجيهاتِ فإنَّ (كَلّا) للزّجرِ والإبطالِ لِمَن تمرَّدَ على ذي الإكرامِ والجَلالِ.

ثانيًا: مذهبُ الكِسائيِّ أنَّ (كَلّا) بمَعْنَى: حَقًّا[2]، ووافَقَهُ ثَعْلَبٌ وأبو حاتمٍ السِّجِسْتانيُّ القائلُ: تَكونُ (كَلّا) بمَعْنَى (ألا) الاسْتِفْتاحيَّةِ، والنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ والفَرّاءُ القائلانِ: تَكونُ (كَلّا) حَرْفَ جَوابٍ بمَعْنَى (نَعَمْ)، فتكونُ ﴿كَلَّا﴾ هنا للإثباتِ والتأكيدِ على أنَّ الإنسانَ لم يقضِ جميعَ ما أمرَهُ اللّه تعالَى به، وهذا الإثباتُ يصبُّ في تقصيرِ الإنسانِ الغَويِّ، وأنَّه مُتمرِّدٌ على مَولاهُ الغنيِّ.

الوقفُ على ﴿كَلَّا﴾ ودِلالتُهُ:

أثَرُ مَعنى المَقالِ في تحديدِ الوَقْفِ والاسترسال

عبَّرَ النظمُ الكريمُ بلفظِ ﴿كَلَّا﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾، ويَنبني الوقفُ على ﴿كَلَّا﴾ باعتبارِ تحديدِ مَعناها؛ فمَن ذهبَ إلى أنَّها للرَّدعِ والإبطالِ فإنّه يُجيزُ الوقفَ عليها والاسترسال. وأمّا مَن رأى أنَّها تكونُ بمَعنى (حقّاً) أوِ استفتاحاً فإنَّه يوجِبُ الاسترسالَ، ويَرى قُبحاً في الوقفِ عليها؛ لما فيهِ من إيهامِ الاستئنافِ لما بعدَها معَ أنَّها جزءٌ منهُ، قالَ الهرريّ: "وقالَ الحسَنُ: حقًّا لم يَفعَلْ ما أمَرَه بهِ، فـ﴿كَلَّا﴾ بمَعنى: حقًّا، قال ابنُ الأنباري: فالوقفُ على ﴿كَلَّا﴾ حينئذٍ قبيح، فيكونُ ﴿كَلَّا﴾ تابعًا لما بعدَهُ، فالوقفُ على ﴿مَآ أَمَرَهُۥ﴾ حينئذٍ"[3].

دلالةُ الفصلِ في ﴿لَمَّا﴾:

الرّدعُ والإبطالُ يحتاجُ لتعليلٍ عندَ الاستدلال

فصلَ النظمُ الكريمُ قولَهُ تعالى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾ عمّا قبلَهُ؛ للدِّلالةِ إمّا على الاستئنافِ البيانيِّ التعليليِّ للرَّدعِ عن استحالةِ

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 127.
(2) الواحدي، التفسير البسيط: 23/ 226.
(3) ابن عادل، اللباب: 20/ 163، والهرري، حدائق الروح والريحان: 31/ 132.

النَّشر؛ بناءً على أنَّ (كلّا) إبطالٌ لما يراهُ مُنكرُ النَّشر، وقد نشأ: "عَنْ مَضْمونِ جُمْلَةِ: ﴿مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ إلَى قَوْله: ﴿أَنشَرَهُۥ﴾، أيْ إنَّما لَمْ يَهْتَدِ الكافِرُ إلَى دِلالَةِ الخَلْقِ الأوَّلِ عَلَى إمْكانِ الخَلْقِ الثّاني، لِأنَّهُ لَمْ يَقْضِ حَقَّ النَّظَرِ الَّذي أمَرَهُ اللّه"[1]. أوْ للدِّلالة على الاستئنافِ البيانيِّ التعليليِّ أيضاً؛ للردِّ عن قضاءِ ما أمرَ اللّه به من الطّاعات، قال أبو السُّعود: "بيانٌ لسببِ الرّدع والزَّجر، أي: لأنَّه لم يفعلِ الإنسان المذكورُ من أوّلِ مدَّةِ تكليفِهِ إلى حينِ إقبارِهِ ما أمرَه اللّه به ممّا فرضَهُ اللّه عليه من الإيمانِ والطّاعة، ولم يُؤدِّ ولم يَعرِفْ ولم يَعمَلْ به"[2].

دلالةُ ﴿لَمَّا﴾ والغرضُ مِنها:

عبَّرَ النظمُ الكريم بـ﴿لَمَّا﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾؛ للدِّلالة على: "نَفْيِ الفِعْلِ في الماضي مِثْلَ (لَمْ)، ويَزيدُ بالدِّلالَةِ عَلَى اسْتِمْرارِ النَّفْيِ إلَى وقْتِ التَّكَلُّم، كَقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: 14]. والمَقْصودُ أنَّهُ مُسْتَمِرٌّ عَلَى عَدَمِ قَضاءِ ما أمَرَهُ اللّه مِمّا دَعاهُ إلَيْهِ"[3]، قالَ القونويّ: "(لمّا) نافيةٌ جازمةٌ، وأنَّ نفيَها مُستمِرٌّ غيرُ مُنقطِعٍ، ولذا اخْتيرَ (لمّا) عَلَى (لم)"[4]، لكنَّ النفيَ بـ﴿لَمَّا﴾ يُشعِرُ بتوقُّعِ ثبوتِ ما بعدَها، الدالِّ على أنّ الإنسانَ سوف يَقضي ما أمرهُ اللّه به مستقبلاً، ولذا توجَّه بعضُهم إلى منعِ دلالةِ التوقُّع، أو إنكارِ أنَّها (لمّا) النافية، بل هي (لم) النافية ودخلَتْ عليها (ما) المُؤكّدة، فصارت (لمّا) فهي بمعنى (لم) وليسَ فيه مَعنى التوقُّع"[5]، ويمكنُ أنْ يقالَ: إنَّ التوقُّعَ أغلبيٌّ، والظاهرُ أنَّ

تـوقُّـعُ ثـبـوتِ المَنفيِّ دالٌّ على رحمةِ الغنيِّ

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 127.
(2) حدائق الروح والريحان: 31/ 131.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 128.
(4) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 20/ 99.
(5) ابن عادل، اللباب: 20/ 163، والهرري، حدائق الروح والريحان: 31/ 132.

معنى التوقُّعِ مرادٌ للآية، لما للقرآن من حثٍّ على الطّاعة؛ وعدمِ التيئيسِ من رحمةِ الله بقضاءِ ما أمرَهُ الله به. وأمّا لو جعلنا ﴿كَلَّا﴾ للردِّ والإنكارِ لما يقولُهُ منكرُ النّشر؛ فإنَّ دلالة التوقُّعِ ظاهرة؛ لأنّه لم يقض إلى الآنَ وقتَ النّشر، أي لم يأتِ وقتُهُ إلى الآن، وسوفَ يَقضيهِ مُستقبلاً، أي سوف يقعُ ذلك الأمرُ الموعودُ.

دلالةُ الفعلِ ﴿يَقْضِ﴾ مادّةً وصيغةً:

استمرارُ القُصور إلى يومِ النُّشور

عبَّر النظمُ الكريم بفعلِ (القَضاء) مُضارِعاً في قولِهِ تعالى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾؛ للدِّلالةِ بصيغتِهِ على نفيِ القضاءِ على سبيلِ التجدُّدِ والاستمرار؛ فإنْ كانَ القضاءُ لما أمرَ بمعنى الإتيانِ بالنّشر؛ فإنَّ عدمَ ذلك الإتيانِ متجدّدٌ مستمرٌّ إلى زمنِ الأمرِ به، وإنْ كان القضاءُ بمعنى عدمِ تأديةِ الإيمانِ والطّاعات المأمورِ بها الإنسانُ، فإنَّ ذلك مُستمرٌّ متجدِّدٌ من لدنِ آدمَ ﷺ إلى زمن الكلامِ والقيامِ لربِّ العالمين، فالنفيُّ على سبيلِ التجدّدِ الاستمراريِّ، وللدِّلالة بمادّتِه الموضوعةِ على: "فِعْلِ ما يَجِبُ عَلَى الإنْسانِ كامِلًا؛ لِأنَّ أصْلَ القَضاءِ مُشْتَقٌّ مِنَ الإتْمامِ، أيْ لَمْ يَزَلِ الإنْسانُ الكافِرُ مُعْرِضًا عَنِ الإيمانِ الَّذي أمَرَهُ اللهُ بِهِ، وعَنِ النَّظَرِ في خَلْقِهِ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ تَطَوُّرِهِ أطْوارًا إلَى المَوْتِ، وما أمَرَهُ مِنَ التَّدَبُّرِ في القُرْآنِ ودَلائِلِهِ، ومِنَ الدَّلائِلِ نَظَرُهُ في كَيْفِيَّةِ خَلْقِهِ فإنَّها دَلائِلُ قائِمَةٌ بذاتِهِ، فاسْتَحَقَّ الرَّدْعَ والزَّجْرَ"[1].

تحديدُ مرجعِ الضَّميرِ في ﴿يَقْضِ﴾:

لا يَخلو أحدٌ من تَـقـصـيـر، وهـو بتفضُّلِهِ على مَن يشاءُ قَدير

أضمَرَ النظمُ الكريمُ الفاعلَ في ﴿يَقْضِ﴾ من قولِهِ تعالى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾، واختُلِفَ في تحديدِ مرجعِهِ أولاً، وعُموماً وخُصوصاً ثانياً على أقوالٍ، هي:

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 128.

أوّلاً: إنَّهُ راجعٌ إلى مُطلقِ (الإنسان) بمعونةِ السّياق، وعلى أنَّ ﴿كَلَّا﴾ ردعٌ وإنكارٌ لما بعدَها، فالمرادُ به مُطلَقُ (الإنسان) المُؤمنِ والكافِر، والمعنى: أنَّه لم يقضِ كلُّ إنسانٍ على سبيلِ الاستغراقِ الكليِّ لجميعِ ما أمرَهُ اللّه تعالى به من الإيمانِ والطّاعاتِ معاً بالنِّسبة للكافر، أوْ منَ الطّاعات فقط بالنِّسبةِ للمُؤمن، إذ لا يَخلو أحدٌ من تقصيرٍ أوْ زلّة. قالَ الطّيبيُّ: "لم يَقضِ أحدٌ جميعَ ما كانَ مَفروضاً؛ لأنَّ الإنسانَ لا ينفكُّ عن التقصير"[1]، وقالَ الكلبيُّ: "ليسَ أحدٌ قضَى ما أمرَهُ اللّه به، وعلى هذا هو على العُموم؛ لأنَّه لم يقضِ أحدٌ من الخلقِ كلَّ ما أُمِرَ به"[2]، ونسبَهُ الرازيُّ إلى مُجاهد أيضاً، وضعّفَه بقوله: "وَهَذا التَّفْسيرُ عِنْدي فيهِ نَظَرٌ، لِأنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَمَّا يَقْضِ﴾ الضَّميرُ فيهِ عائِدٌ إِلَى المَذْكورِ السّابِقِ، وهوَ الإنْسانُ في قَوْلِهِ: ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ﴾، ولَيْسَ المُرادُ مِنَ الإنْسانِ هاهُنا جَميعَ النّاسِ، بَلِ الإنْسانُ الكافِرُ فقَوْلُهُ: ﴿لَمَّا يَقْضِ﴾ كَيْفَ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى جَميعِ النّاسِ؟ ويَكونَ المَعْنَى أنَّ الإنْسانَ المُتَرَفِّعَ المُتَكَبِّرَ لَمْ يَقْضِ ما أُمِرَ بِهِ مِنْ تَرْكِ التَّكَبُّرِ، إذ المعنى أنَّ ذلك الإنسانَ الكافر لمّا يَقْضِ ما أُمِرَ بِهِ مِنَ التَّأَمُّلِ في دَلائِلِ اللّه، والتَّدَبُّرِ في عَجائِبِ خَلْقِهِ وبَيِّناتِ حِكْمَتِه"[3].

ثانيًا: إنَّهُ راجعٌ إلى ﴿ٱلْإِنسَٰنُ﴾ الكافِرِ في قولِهِ تعالى: ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ﴾، وضعّفه القونويُّ بقولِهِ: "الظاهرُ أنّه سلبٌ كليٌّ بالنِّسبة إلَى الإنْسان، وسلبٌ جزئيٌّ بالنِّسبة إلَى ﴿مَآ أَمَرَهُۥ﴾، ولذا قال البيضاوي: "إذ لا يخلو أحدٌ عن تقصيرٍ مّا"[4]، أي لم يقضِ أحدٌ جميعَ ما كان مفروضًا عليه عَلَى وجهِ ما أمرَهُ اللّه تَعالَى، وأنَّ الإنْسانَ لا يخلو عن تقصيرٍ مّا؛ فإنَّ الأنْبياء ﷺ قد كانتْ منهُم زلّات، وقد صرَّح أربابُ علْمِ الكَلام أنّه يجوزُ عنهم صدورُ الصَّغائرِ الغيرِ المُنفِّرة سَهْوًا بالاتفاق، وعَمْدًا عندَ بعضِهم، وأمّا غيرُهُم فالأمرُ فيهم ظاهرٌ، فلا وجهَ لما قالَهُ الإمام الفخرُ من أنَّ: هذا المَعْنَى عندي فيهِ نظرٌ"[5].

ثالثًا: نَّه راجعٌ إلى اللّه تعالى، قالَ الأُسْتاذُ أبو بَكْرِ بْنُ فورَكٍ: "كَلّا لَمْ يَقْضِ اللّه لِهَذا

(1) الطيبي، فتوح الغيب: 16/ 298 - 299.
(2) الواحدي، التفسير البسيط: 23/ 226.
(3) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 31/ 59، وابن عادل، اللباب: 20/ 163.
(4) البيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 287.
(5) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 20/ 99.

الكافِرِ ما أَمَرَهُ به من الإيمانِ وتركِ التكبُّرِ، لأمرِهِ بما لَمْ يَقْضِ لَهُ بهِ"[1]، أي لم يقضِ اللّه لهُ ما أمرَهُ به، ولو قَضَى عليه ولهُ ما أمرَهُ به لما عصاهُ"[2]. وكذا على أنَّ ﴿كَلَّا﴾ للرّدعِ والإنكارِ لعدمِ النَّشر؛ فإنَّ الضّميرَ يعودُ إلى اللّه تعالى، أي لم يقضِ بالنّشر لما أمرَ به من النّشر إلى الآنَ.

دلالةُ ﴿مَآ﴾ والغرضُ مِنها:

دلالـةُ العُـموم أرجَـــحُ مـن تـخـصـيـصِ المَفهوم

عبَّرَ النظمُ الكريم بـ﴿مَآ﴾ في قولهِ تعالى: ﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾؛ للدِّلالة على العُموم والإبهامِ النّاشِئِ من الاسمِ المَوصول، فقيلَ المرادُ بها: "ما عُهِد إليه من الميثاق الأوَّل في التوحيدِ، وهو قولُ عطاءٍ عن ابنِ عبّاس ومُقاتلٍ"[3]، وذهب مجاهدٌ إلى أنَّ المرادَ جميعُ ما أمرَ اللّه به ونَهَى عنه[4]؛ فإنْ كان المرادُ الأوّلَ فإنَّه يُرشِّحُ إرادةَ الكافرَ في ﴿يَقْضِ﴾؛ لصُدور الإيمانِ من العديدِ منَ الأفراد، وإنْ أُريدَ الثاني فيترشّحُ إرادةُ الاستغراقِ الكليّ، والراجحُ إرادةُ العُموم المناسبُ لـ﴿مَآ﴾، ولذا قالَ مجاهدٌ والكلبيُّ: لا يخلو أحدٌ من تقصيرٍ[5].

دلالةُ جملةِ الصّلةِ ﴿أَمَرَهُۥ﴾ مادّةً وصيغةً:

مُخالفةُ الأوامِرِ مُستلزمةٌ للرَّوادعِ والزَّواجر

عبَّر النظمُ الكريمُ بالجملةِ الفعليَّة ﴿أَمَرَهُۥ﴾ صلةً للموصولِ في قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾؛ للدِّلالة على علّةِ صدورِ الرَّدع والزَّجر والإبطال؛ إذ لم يلتزمِ كلُّ إنسانٍ بكلِّ ما صدرَ من أوامرِ الإيمان والطّاعات، وإنِ التزمَ البعضُ بالبعضِ منها، فلا يَخلو أحدٌ من تقصيرٍ، والأمرُ هنا بمعنى التكليفاتِ؛ سواءٌ كانتْ أمراً أوْ نَهْياً ولو خلافَ الأوْلى أوْ سَهْواً، والتعبيرُ في الجملةِ بالماضي؛

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 31/ 59.
(2) القشيري، لطائف الإشارات: 3/ 690.
(3) تفسير السمعاني: 6/ 160.
(4) الواحدي، التفسير البسيط: 23/ 226.
(5) الواحدي، التفسير البسيط: 23/ 226.

للدّلالةِ على القطعِ بالصُّدورِ للأمرِ والتحقُّقِ له. وأمّا إنْ أريدُ الرّدعُ والإبطالُ لوَهْمِ مُنكِرِ النَّشرِ؛ فالمرادُ: "بالأمْرِ في قَوْلِهِ: ﴿مَآ أَمَرَهُۥ﴾ أمْرُ التَّكْوينِ، أيْ لَمْ يَسْتَتِمَّ ما صَدَّرَ بهِ أمْرَ تَكْوينِهِ حينَ قيلَ لِآدَمَ: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾﴾ [البَقَرَة: 36]"[1].

مَرجِعُ الضَّميرِ المَنصوبِ في ﴿أَمَرَهُۥ﴾:

الإشكالُ التركيبيّ مُرجِّحٌ معنويّ

عبّر النظمُ الكريمُ بالضَّميرِ الغائبِ المنصوبِ في قولِهِ تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾؛ للدِّلالة به إمّا على المأمورِ وهو (الإنسان) كما رجّحَه ابنُ عاشورٍ بقولِه: "والضَّميرُ المُسْتَتِرُ في ﴿أَمَرَهُۥ﴾ عائدٌ إلَى ما عادَتْ إلَيْهِ الضَّمائِرُ المُسْتَتِرَةُ في: (﴿خَلَقَهُۥ﴾، و﴿فَقَدَّرَهُۥ﴾، و﴿يَسَّرَهُۥ﴾، و﴿أَمَاتَهُۥ﴾، و﴿فَأَقْبَرَهُۥ﴾، و﴿أَنشَرَهُۥ﴾)"[2]، فيلزم الاحتياجُ إلى ضميرٍ يعودُ إلى الموصولِ، فقالَ ابن عادل: قالَ أبو البقاء: "بمعنى (الذي) والعائدُ محذوفٌ، أي: ما أمرَهُ به، قال شهابُ الدين: وفيه نظرٌ، من حيثُ إنَّه قدَّرَ العائدَ مَجروراً بحرفٍ لم يجرَّ الموصولَ، ولا ﴿أَمَرَهُۥ﴾ به، فإنْ قلتَ: (أمر) يَتعدّى إليه بحذفِ الحرفِ، فاقدُرْه غيرَ مَجرور، قلتُ: إذا قدّرتَهُ غيرَ مجرور؛ فإمّا أنْ تُقدِّرَهُ مُتّصلاً أوْ منفصلاً، وكلاهما مُشكِلٌ"[3]. ولذا ذهبَ الطيبيّ إلى أنَّ: "الأصلَ: ما أمرَهُ اللّه به؛ فحُذِفَ (الباءُ) ثمَّ حُذِفَ (الهاء) الأولى، فصارَ (ما أمرَهُ)، فالهاءُ الباقيةُ للموصولةِ، والمحذوفةُ للإنسانِ"[4]، مع أنَّ الظّاهرَ من النّظم عودُها إلى الإنسانِ حتّى جزمَ به ابنُ عاشور، وهذا الإشكالُ مبنيٌّ على أنَّ الرّدعَ متوجِّهٌ لدَعوى أنّ الإنسانَ قضَى ما أمرَهُ اللّه به، وأمّا لو كانَ الرّدعُ متوجِّهاً لمُنكِرِ النّشر، فإنَّ اللّه لم يقضِ النّشرَ الّذي أمرَ به، وهذا مُرجِّحٌ تركيبيٌّ قويٌّ لهذا المعنى.

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 128.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 30/ 128.
(3) ابن عادل، اللباب: 20/ 163.
(4) الطيبي، فتوح الغيب: 16/ 299، والهرري، حدائق الروح والريحان: 31/ 132.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السادس والستون،
سورة النَّازعَات من الآية 27 إلى سورة الأعْلى الآية 05
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السادس والستون، سورة النَّازعَات من الآية 27 إلى سورة الأعْلى الآية 05
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 66 ، 812 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-643-45-6
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 66 : المجلد السادس والستون، سورة النَّازعَات من الآية 27 إلى سورة الأعْلى الآية 05.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-643-45-6
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-6448894 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"